وزارة التعليم
جامعة تبوك
كلية التربية والآداب
قسم الدراسات الإسلامية

عنوان البحث

حديث عبدالله بن بجينة ﷺ في سجود السهو

دراسة حديثية فقهية

قدمه

د. فيصل بن حمود بن حمد الحيدري

أستاذ مساعد في قسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية والآداب

١٤٣٦هـ - ١٤٣٧هـ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن الله سبحانه وتعالى بعث رسوله الأمين ﷺ بالعلم والهدى والنور، وأرسله شاهدا ومبشرا ونذيرا، وسراجا منيرا ورحمة مهداة ونعمة مسداة (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين).

فأنزل عليه الوحيين الكتاب والسنة فظهرت فيهما معاني الشمولية والرحمة والتيسير على الأمة، ومراعاة مصالحهم ورفع المفاسد عنهم، وفوض إليه بيان ما أنزل إلينا، فأوضح لنا كل الأمور، وخصه بجوامع الكلم، فربما جمع أشتات الحكم والعلوم في كلمة، فكانت بعض الأحاديث النبوية الشريفة أصولا يانعة نافعة، تدور عليها فروع من العلم نبه على هذه الأصول العلماء الربانيون المتبحرون في السنة رواية ودراية نصحا للأمة وللسنة ولطالب العلم والفهم.

كقول الإمام الشافعي رحمه الله في حديث: (إنما الأعمال بالنيات) هذا الحديث ثلث العلم، ويدخل في سبعين بابا في الفقه[١].

وكقول الإمام أحمد: أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث...ثم ذكرها[٢].

وجاء أيضا عن الإمام إسحاق بن راهويه: أربعة أحاديث هي أصول الدين...ثم ذكرها[٣].

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع أمر الآخرة في كلمة...وجمع أمر الدنيا في كلمة[٤]...

وقال الإمام أبو داود: وأصول السنن في كل فن أربعة أحاديث...ثم ذكرها[٥].

بل لا تجد بابا من أبواب العلم إلا ويدور على أحاديث أصول، كما قال الإمام أحمد: الحيض يدور على ثلاثة أحاديث: حديث فاطمة، وأم حبيبة، وحفصة، وفي رواية: أم سلمة مكان حديث أم حبيبة[٦].

وقال في صفة الغسل من الجنابة: الغسل من الجنابة على حديث عائشة[٧].

وقال في سجود السهو: يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة أشياء، وذكر منها: وقام من اثنتين ولم يتشهد[٨].

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (٦١/١).

(٢) المصدر السابق، الصفحة نفسها.

(٣) المصدر السابق (٦٢/١).

(٤) المصدر السابق، الصفحة نفسها.

(٥) المصدر السابق، الصفحة نفسها.

(٦) المغني (٣٨٨/١).

(٧) المصدر السابق (٢٨٧/١).

(٨) المصدر السابق (٤٠٣/٢).

وقد اهتم الأئمة والعلماء بحديث سجود السهو خصوصا فأفرد الإمام ابن العربي المالكي كتابا في شرح حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين وسماه: النيرين.

وأيضا الحافظ الإمام العلائي خليل بن كيلدي ألف كتابا نافعا ماتعا اسمه: نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد.

فأردت أن اعتني أيضا بحديث مهم من أحاديث سجود السهو؛ إذ يتعلق بسبب آخر من أسباب سجود السهو وهو النقص، فاعتنيت بحديث عبدالله بن بحينة رضي الله عنه وعن أبيه وأمه، فحاولت قدر طاقتي مع قلة بضاعتي، وتقصيري أن أكتب شيئا حوله، سائلا المولى الإعانة والتسديد والتوفيق والإخلاص، فانتظم في: مقدمة وثلاثة فصول، وخاتمة:

الفصل الأول: وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف السهو لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: أهمية هذا الباب.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية سجود السهو.

المبحث الرابع: أهمية حديث عبدالله بن بحينة.

المبحث الخامس: ترجمة عبدالله بن بحينة.

الفصل الثاني: وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تخريج حديث عبدالله بن بحينة.

المبحث الثاني: ذكر ألفاظ الحديث.

المبحث الثالث: تخريج حديث معاوية رضي الله عنه.

المبحث الرابع: تخريج حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

المبحث الخامس: تخريج حديث المغيرة بن عقبة رضي الله عنه

الفصل الثالث: مسائل سجود السهو التي اشتمل عليها حديث عبدالله بن بحينة وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: مشروعية سجود السهو.

المبحث الثاني: حكم سجود السهو.

المبحث الثالث: سجود السهو سجدتان في آخر الصلاة.

المبحث الرابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فلا يحتاج إلى تكبيرة إحرام.

المبحث الخامس: مشروعية تكبيرات الانتقال في سجود السهو.

المبحث السادس: جهر الإمام بتكبيرات سجود السهو.

المبحث السابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا تشهد له.

المبحث الثامن: موضع سجود السهو.

وأما منهج العمل فقمت بالتالي:

١ – خرجت الحديث الأصل – أعني: حديث عبدالله بن بحينة – وشواهده وما عارضه في بعض ألفاظه، فجمعت الطرق واعتنيت باختلافها، ودفعت تعارضها بما فتح الله جل وعلا.

٢ – اعتنيت بالألفاظ واختلافها، فحاولت الجمع بينها أو الترجيح وبيان الصحيح منها بما أعان الله وسدد.

٣ – ذكرت المسائل الفقهية التي دل عليها الحديث فيما يخص باب سجود السهو، ولا أدعي الاستقصاء في ذلك أو التوسع في طرح المسائل، لأن حدود صفحات البحث محدودة.

٤ – عزوت أقوال الأئمة من الصحابة والتابعين وأئمة الدين إلى مصادرها الأصلية قدر الإمكان.

وهذا جهد مقل، لا يسلم من الخطأ والزلل، وإنما حسبي أنني اجتهدت، وحاولت، وما على مجتهد من سبيل، وأسأل الله أن ينفع بهذا الجهد القليل ويبارك فيه، ويرزقنا فيه إخلاص النية وحسن السريرة والطوية، وأن يغفر لي ولوالدي ولمشايخي ولمن خصنا بدعائه، وصلى الله وبارك على عبده ونبيه وخليله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما إلى يوم الدين.

الفصل الأول:

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف السهو لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: أهمية هذا الباب.

المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية سجود السهو.

المبحث الرابع: أهمية حديث عبدالله بن بحينة.

المبحث الخامس: ترجمة عبدالله بن بحينة.

المبحث الأول:

تعريف السهو لغة واصطلاحا.

تعريف السهو لغة واصطلاحًا:

قال ابن منظور – رحمه الله تعالى –: "السَّهو والسَّهوة: نسيان الشيء والغفلةُ عنه، وذهاب القلب عنه إلى غيره، سها يسْهو سَهْوًا وسُهُوًّا، فهو ساهٍ وسَهْوان، وإنه لساهٍ بين السَّهْو، والسُّهْوِ"(١).

قال الحافظ ابن الأثير: "السهو في الشيء تركه عن غير علم، والسهو عنه تركه مع العلم، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾(٢).

وبعض العلماء يذهب إلى أن السهو والنسيان والغفلة ألفاظ متقاربة، معناها: ذهول القلب عن معلوم. ومنهم: الآمدي(٣)، وأبو البقاء الحنفي(٤)، والسفاريني(٥) وغيرهم.

وذهب بعض أهل العلم إلى أن السهو يفرق عن النسيان والغفلة، فقال أبو هلال الحسن بن عبدالله العسكري: "أن النسيان إنما يكون عما كان، والسهو يكون عما لم يكن... وفرق أخر: أن الإنسان إنما ينسى ما كان ذاكرًا له، والسهو يكون عن ذكر وعن غير ذكر؛ لأنه خفاء المعنى بما يمتنع به إدراكه..."(٦).

وقال أبو البقاء الحنفي: "السهو: هو غفلة القلب عن الشيء بحيث يتنبه بأدنى تنبيه.

والنسيان: غيبة الشيء عن القلب، بحيث يُحتاج إلى تحصيله جديد"(٧).

وفي المواقف للإيجي(٨) وشرحها للشريف الجرجاني: "السهو: زوال الصورة عن المدركة، مع بقائها في الحافظة"(١).

---

(١) (٤٠٦/١٤). وانظر: تهذيب اللغة (١٩٤/٦) ومجمل اللغة، لابن فارس (٤٧٥/١).

وابن منظور هو: محمد مكرم بن علي بن أحمد، ينسب إلى أجداده، وهو أنصاري ينتهي نسبه إلى رويفع بن ثابت الأنصاري، أجمع من ترجم له على أنه كان محدثا فقيها لغويا أديبا، توفي سنة ٧١١ هـ.

(٢) (٤٠٣/٣)

(٣) الآمدي هو: علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي الحنبلي ثم الشافعي، قال الإمام الذهبي: العلامة، المصنف، فارس الكلام. انظر: سير أعلام النبلاء)٣٦٤/٢٢)، والبداية والنهاية لابن كثير (١٤٠/١٣-١٤١).

(٤) الكليات (ص ٥٠٦- ٥٠٧).

وأبو البقاء هو: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، كان من قضاة الأحناف، وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وبغداد، توفي باستانبول عام ١٠٩٤ هـ. انظرك الأعلام للزركلي (٣٨/٢).

(٥) كشف اللثام (٤٦٦/٢).

والسفاريني هو محمد بن أحمد بن سالم النابلسي الحنبلي، قال تلميذه الإمام الزبيدي" شيخنا الإمام، المحدث، البارع. توفي سنة ١١٨٨ هـ. انظر ترجمته في: المعجم المختص للزبيدي (ص ٦٤٢)، والسحب الوابلة لابن حميد (٨٣٩/٢).

(٦) الفروق اللغوية (٩٧/١).

وأبو هلال العسكري هو الحسن بن عبدالله بن سهل، عالم بالأدب له شعر، وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ٣٩٥ هـ. انظر: الأعلام للزركلي (١٩٥/٢-١٩٦).

(٧) الكليات (ص ٥٠٦-٥٠٧).

(٨) الإيجي هو: عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالغفار، قال السبكي: قاضي القضاة...كان إماما في المعقولات، عارفا بالأصلين والمعاني والبيان والنحو مشاركا في الفقه، توفي سنة ٧٥٦ هـ. انظر: الطبقات الكبرى (٤٧/١٠).

والنسيان: زوالها عنهما معًا، فيحتاج في حصولها حينئذ إلى سبب جديد"[٢].

– وإضافة السجود إلى السهو وما ذكر معه، من إضافة الشيء إلى سببه، أي: السجود الذي سببه السهو. أو التلاوة، أو الشكر، والإضافة بمعنى اللام.

وأما تعريفها اصطلاحًا: سجدتان يأتي بهما المصلي لجبر الخلل في صلاته سهوًا بزيادة، أو نقصان، أو شك[٣].

---

(١) (٦٦/٢).

والشريف الجرجاني هو: علي بن محمد بن علي الزين، له مصنفات شهيرة، توفي سنة ٨١٦ هـ.

(٢) (٦٦/٢)، وانظر: حاشية المنتهى، للعلامة عثمان النجدي (٢٤١/١)، والحدود الأنيقة، للعلامة زكريا الأنصاري (٦٨/١)، والتعريفات للجرجاني (ص ٢٤١).

(٣) منحة العلّام (٢٠٩/٣).

المبحث الثاني:

أهمية هذا الباب:

باب سجود السهو من الأبواب المهمة، والتي أحكامه يحتاجها غالب الأمة فالبلوى به عامة، فيحتاجه كل مصلٍّ سواءٌ كان مصليًا للفريضة أو النافلة، سواءٌ كان إمامًا أو منفردًا.

فلذا فإنه يحسن بكل مسلم أن يتعلم أحكامه ويعرف مسائله؛ لأن الوقوع فيه لا يسلم في الغالب منه مصلٍّ.

فهذا الركن العظيم – أعني الصلاة – لا تبرأ الذمة منها حتى تؤدى على الوجه الصحيح تامّة الأركان، سالمة من النقصان.

فإذا وقع النقص بسبب الغفلة أو النسيان أو بسبب أذية الشيطان شرع سجود السهو جبرًا للنقصان، الذي بجبره تصح الصلاة وتجزئ، وتبرأ بها الذمة؛ ولذا فإنه لا يخلو كتاب في الحديث أو الفقه إلّا وفيه باب لسجود السهو.

فكتب الحديث تعتني بذكر جملة من الأحاديث، ومتب الفقه تعتني بذكر جملة من المسائل. وهذا يدل دلالة واضحة على أهميته.

ولذا فإنه ينبغي لكل طالب علم أن يعتني بضبط هذا الباب وفهم مسائله، وتعليم ذلك للناس.

المبحث الثاني:

مشروعية سجود السهو

أشار النبي ﷺ إلى حكمتين عظيمتين:

١- أن سجود السهو شرع جبرانًا للنقص الذي يحصل في صلاة الإنسان من غير تعمد بل نسيانًا وذهولًا، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدْرِ كم صلى: ثلاثًا أم أربعًا: فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمسًا، شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتمامًا لأربع كانتا ترغيمًا للشيطان)[١].

وعند مالك من مرسل عطاء بن يسار: (شفعها بهاتين السجدتين)[٢].

قال ابن الأثير: "يشفعن له: الشفع الزوج، ويشفعن له: أي يجعلن صلاته شفعًا"[٣].

٢- أنه شرع ترغيمًا للشيطان، وإذلالًا له، وإهانة له[٤]، وردّ إساءته بما يكره؛ فإن هذا العدو اللدود يحاول أن يفسد على المؤمن صلاته. فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (إن الشيطان يدخل بين ابن آدم وبين نفسه، فلا يدري كم صلى، فإذا وجد ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم)[٥].

وهذا الشيطان يقال له: خنزب. فعن عثمان بن أبي العاص ﷺ قال: "قلت: يا رسول الله! إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي يلبسها عليّ، فقال رسول الله ﷺ: (ذاك شيطان يقال له: خِنْزَب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفُل عن يسارك ثلاثًا) ففعلت فأذهبه الله عني" أخرجه مسلم[٦].

وأخرج أبو داود[٧] من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –: "أن النبي ﷺ سمّى سجدتي السهو: المُرْغِمَتَيْن".

وردّ النبي ﷺإساءة الشيطان للمصلي وأذيته له بما يكره الشيطان ويحزنه، فعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي يقول: يا ويلتي! أُمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيتُ فلي النار). أخرجه مسلم[٨].

فالسجود يغيظه ويذله ويحقره فكان ترغيمًا له.

---

(١) أخرجه مسلم (ح رقم ٥٧١).

(٢) الموطأ (ح رقم ٦٢).

(٣) جامع الأصول (٤٣٤/٥).

(٤) المصدر السابق.

(٥) أخرجه بهذا اللفظ: أبو داود (١٠٣١، ١٠٣٢)، وابن ماجة (١٢١٦، ١٢١٧)، وأصله في الصحيحين: البخاري ( )، ومسلم (٣٨٩).

(٦) ح رقم (٢٢٠٣).

(٧) السنن ح رقم (١٠٢٥). وأخرجه ابن خزيمة أيضًا في "صحيحه" (ح رقم ١٠٦٣) كلاهما عن محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن عبدالله بن كيسان، عن عكرمة به. وإسناده ضعيف لضعف عبدالله بن كيسان المروزي أبو مجاهد، وليس هو عبدالله بن كيسان التميمي المدني الثقة، لكن الحديث حسن بشاهده "حديث أبي سعيد السابق".

(٨) ح رقم (٨١).

فمشروعية سجود السهو من محاسن الشريعة – والشريعة كلها محاسن –؛ فإن النسيان لا يسلم منه أحد، ولا بد من وقوعه في هذه العبادة العظيمة، وقد وقع من أخشى الخلق لله وأكملهم عبادة وخضوعًا – وهو النبي ﷺ – ففيه جبر للنقصان الذي حصل في الصلاة، وفيه إرضاء للرحمن بإتمام عبادته، وتدارك طاعته، وفيه إرغام للشيطان الذي هو سبب النسيان والسهو، وقد أشارت السنة إلى ذلك –كما تقدم –.

المبحث الثالث:

أهمية حديث عبدالله بن بحينة:

حديث عبدالله بن بحينة – رضي الله عنهما – من الأحاديث الأصول في باب سجود السهو، وهو من الأحاديث التي يقوم عليها الباب؛ لاشتماله على جملةٍ من المسائل المهمة في هذا الباب وهو يتعلق بسبب من أسباب سجود السهو، وهو النقص في واجب من واجبات الصلاة، وهو – أيضًا – حجة لمن ذهب من الأئمة إلى أن سجود السهو يكون قبل التسليم مطلقًا أو في حال النقص فقط، فلما تضمن هذا الحديث هذه المسائل وغيرها اعتبره العلماء والأئمة أصلًا أصيلًا في هذا الباب.

قال الإمام أحمد: "يُحفظُ عن النبي ﷺ خمسة أشياء؛ سلّم من اثنتين فسجد، وسلّم من ثلاث فسجد، وفي الزيادة والنقصان، وقام من اثنتين ولم يتشهد"(١).

قال الإمام الخطابي: "المعتمد عند أهل العلم على هذه الأحاديث الخمسة" المصدر السابق. قال الإمام ابن قدامة: "يعني حديثي ابن مسعود، وأبي هريرة، وابن بحينة" المصدر السابق.

قال الإمام المازري: "أحاديث السهو كثيرة والثابت منها خمسة أحاديث: حديث أبي هريرة وأبي سعيد، وهما جميعًا فيمن شك كم صلى؟. . . ومن الخمسة أيضًا: حديث ابن مسعود. . . وحديث ذي اليدين. . . وحديث ابن بحينة"(٢).

وتابعه على ذلك الإمام النووي(٣).

وقال الحافظ ابن الملقن: "اعلم أن أحاديث باب السهو في الصلاة ستة، وإن كان المازري – رحمه الله – ذكرها خمسة، وتبعه النووي وغيره، وأغفل حديث عمران بن حصين، وهو: أنه سلّم في ثلاث، ثم صلى ركعة، ثم سلّم، ثم سجد سجدتين..."(٤).

وأحاديث سجود السهو بلغت ثلاثة عشر حديثًا أو تزيد.

والخلاصة: أن الأئمة الذين سبق ذكر أقوالهم اتفقوا على أن حديث عبدالله بن بحينة – رضي الله عنهما – أصل من أصول باب سجود السهو.

وبما سبق ظهرت أهمية هذا الحديث.

---

(١) المغني (٤٠٣/٢).

(٢) المعلم (٢٨٠/١ – ٢٨١).

والمازري هو الإمام محمد بن علي بن عمر التميمي، قال فيه الإمام الذهبي: الشيخ الإمام العلامة البحر المتفنن...وكات أحد الأذكياء الموصوفين والأئمة المتبحرين...وكان بصيرا بعلم الحديث. توفي سنة ٥٣٦ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٠٤/٢٠-١٠٧).

(٣) شرح مسلم (٥٦/٥).

(٤) الإعلام (٢٤٧/٣).

المبحث الرابع:

ترجمة عبدالله بن بحينة

هو أبو محمد عبدالله بن مالك بن القِشْب، والقَشْب – بكسر القاف وسكون المعجمة ثم موحدة – هو: جندب بن عبدالله بن نضلة الأزدي، ويقال له أيضا: الأسدي بالسين. وبحينة قيل: هي أمه، وهو قول الجمهور، وقيل: أم أمه، وهي بنت الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، فعلى هذا تكتب "ابن بحينة" بالألف؛ لأنه نسب إلى أمه، وتقرأ "مالك" بالتنوين.

وقال الإمام البخاري: قال بعضهم: مالك بن بحينة، والأول: أصوب، وقال: من قال: عن مالك بن بحينة خطأ.

وهو صحابي وأبوه صحابي وأمه صحابية، وقد أسلم قديمًا، وكان عابدًا فاضلًا سكن وادي ريم، ومات به في خلافة معاوية ﷺ سنة ٥٦ وقيل: ٥٨.

روى جملة من الأحاديث منها ما هو في الصحيحين، ومنها ما هو في السنن[١].

(١) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٤٢/٤)، والتاريخ الكبير للبخاري (١٠/٥)، ومعجم ابن قانع (٧٩/٢-٨٠)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٧٧٦/٤-١٧٧٧)، والاستيعاب لابن عبدالبر (ترجمة رقم ١٦٩٦)، وأسد الغابة (٢٧١/٣)، والإصابة (٣٦٤/٢).

الفصل الثاني:

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تخريج حديث عبدالله بن بحينة.

المبحث الثاني: ذكر ألفاظ الحديث.

المبحث الثالث: تخريج حديث معاوية رضي الله عنه.

المبحث الرابع: تخريج حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

المبحث الخامس: تخريج حديث المغيرة بن عقبة رضي الله عنه.

المبحث الأول:

تخريج حديث عبدالله بن بحينة.

هذا الحديث رواه عن الصحابي الجليل عبدالله بن مالك ابن بحينة اثنان:

أ- أولهما: عبدالرحمن بن هرمز الأعرج

وهو أشهر الطريقين، ومن طريقه انتشر الحديث، وقد رواه عنه أربعة وهم: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وجعفر بن ربيعة، والضحاك بن عثمان

وأشهر هذه الطرق، طريق الزهري

وقد رواه عنه جماعة؛ كمالك، وابن أبي ذئب، والليث بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، وسفيان بن عيينة، وابن جريج، وعمرو بن الحارث، وأبو أويس إسماعيل بن أويس، ويونس بن يزيد، وعبدالعزيز بن عبدالله.

وأجل من رواه عن الزهري **الإمام مالك بن أنس** وهو في الموطأ[١]، وأخرجه من طريقه:

البخاري[٢] عن عبدالله بن يوسف، ومسلم[٣] عن يحيى بن يحيى، وأبو داود[٤] عن القعنبي، والنسائي[٥] عن قتيبة بن سعيد، وأحمد[٦] عن ابن مهدي، والدارمي[٧] عن عبيدالله بن عبدالمجيد، والطحاوي[٨] عن ابن وهب، والشافعي[٩]، سبعتهم عن مالك به. وقد رواه غيرهم عنه.

٢- شعيب بن أبي حمزة

وأخرج طريقه البخاري[١٠] عن أبي اليمان

وأبو داود[١١] من طريق بقية بن الوليد، وعثمان بن سعيد بن كثير.

ثلاثتهم عن شعيب بن أبي حمزة به. وأخرجه طب في مسند الشاميين (٣١٩١) فيه زيادة يراجع.

٣- الليث بن سعد

أخرج طريقه البخاري[١٢]، ومسلم[١٣]، والترمذي[١]، والنسائي[٢] عن قتيبة بن سعيد

---

(١) (ح رقم ٦٥).

(٢) الصحيح (ح رقم ١٢٢٤).

(٣) الصحيح (ح رقم ٥٧٠).

(٤) السنن (ح رقم ١٠٢٦).

(٥) السنن الصغرى (ح رقم ١٢٢٢).

(٦) المسند (٣٨/ح رقم ٢٢٩٢٩).

(٧) السنن (ح رقم ١٤٩٩).

(٨) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٤٨).

(٩) (المسند: ح رقم ٣٢٧).

(١٠) الصحيح (ح رقم ٨٢٩).

(١١) السنن (ح رقم ١٠٢٧).

(١٢) الصحيح (ح رقم ١٢٣٠).

(١٣) الصحيح (ح رقم ٧٦/٥٧٠).

ومسلم[٣] عن محمد بن رمح

والنسائي[٤] من طريق ابن وهب

وابن حبان[٥] من طريق يزيد بن موهب، أربعتهم عن الليث بن سعد به.

٤- محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب

أخرج طريقه البخاري[٦] عن آدم

والطحاوي[٧] من طريق أسد

كلاهما عنه به.

٥- سفيان بن عيينة: وقد رواه عنه جماعة منهم: عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي شيبة وهشام بن عمار، أخرج طرقهم ابن ماجة[٨].

وأبو بكر الحميدي[٩]وعبدالجبار بن العلاء وعلي بن خشرم وأبو عبيدالله المخزومي، أخرج طرقهم ابن خزيمة[١٠]، وأحمد بن حنبل كما في المسند[١١].

وأخرجه الدارقطني[١٢] من طريق المخزومي به، والطحاوي[١٣].

٦- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج

أخرجه عبدالرزاق في المصنف[١٤]، وأخرجه من طريقه أحمد في المسند[١٥].

وأخرجه أحمد - أيضًا - من طريق محمد بن بكر البُرْساني، كلاهما - أعني عبدالرزاق وابن بكر - قالا: أخبرنا ابن جريج به.

٧- عبدالله بن عبدالله بن أوس المدني.

أخرج طريقه الإمام أحمد في المسند[١].

---

(١) الجامع (ح رقم ٣٩١).

(٢) السنن الصغرى (ح رقم ١٢٢٣).

(٣) الصحيح (ح رقم ٧٦/٥٧٠).

(٤) السنن الصغرى (ح رقم ١٢٦١).

(٥) الصحيح (ح رقم ٢٦٧٨).

(٦) الصحيح (ح رقم ٦٦٧٠).

(٧) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٥١).

(٨) السنن (ح رقم ١٢٠٦).

(٩) المسند (ح رقم ٣٩١).

(١٠) الصحيح (ح رقم ١٠٢٩).

(١١) (٣٨/ح رقم ٢٢٩٢٠).

(١٢) السنن (ح رقم ١٤١٢).

(١٣) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٥٢).

(١٤) (ح رقم ٣٤٥٠).

(١٥) (٣٨/ح رقم ٢٢٩٣١).

٨- عمرو بن الحارث المصري

أخرج طريقه النسائي[٢]، وابن حبان[٣]. كلاهما من طريق عبدالله بن وهب به

٩- يونس بن يزيد

أخرج طريقه النسائي[٤]، وأبو عوانة[٥]، والطحاوي[٦]. كلهم من طرق عن ابن وهب عنه به

١٠- معمر بن راشد

أخرج طريقه عبدالرزاق[٧]، ومن طريقه أبو عوانة[٨] والبيهقي[٩].

١١- يحيى بن أبي كثير: أخرج طريقه الطحاوي[١٠] من طريق هشام الدَّسْتوائي عنه به، وأخرجه الطبراني[١١] من طريق هارون بن إسماعيل الخزاز عن علي بن المبارك الحنّائي عنه به. وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عليّ إلا هارون" اهـ. وفيه زيادة في لفظه مخالفة لسائر الروايات سيأتي التنبيه عليها - بإذن الله -.

-٢- الراوي الثاني عن عبدالرحمن بن هرمز (الأعرج) هو يحيى بن سعيد الأنصاري، وقد رواه عنه جماعة: كمالك، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعبدالله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، والليث بن سعد، ومحمد بن فضيل، وعبدالله بن نمير، وسفيان الثوري، والضحاك بن عثمان، وغيرهم. فهو طريق مشهور.

وأجل من رواه عن يحيى بن سعيد:

١- مالك بن أنس

وقد أخرجه في الموطأ[١٢]، ومن طريقه رواه البخاري[١٣] والشافعي[١٤].

٢- حماد بن زيد

أخرج طريقه مسلم[١٥]، والنسائي[١٦]

---

(١) (٢٨/ح رقم ٢٢٩٣٢).

(٢) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٧).

(٣) الصحيح (ح رقم ٢٦٧٧).

(٤) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٧).

(٥) المسند (ح رقم ١٩٠٨).

(٦) شرح معاني الآثار (ح ٢٥٤٩).

(٧) المصنف (ح رقم ٣٤٤٩).

(٨) المسند (ح رقم ١٩٠٩).

(٩) السنن الكبرى (ح رقم ٣٨١٤).

(١٠) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٤٧).

(١١) المعجم الأوسط (ح رقم ١٥١٣).

(١٢) (ح رقم ٦٦).

(١٣) الصحيح (ح رقم ١٢٢٥).

(١٤) المسند (ح رقم ٣٢٨).

(١٥) الصحيح (ح رقم ٨٧/٥٧٠).

(١٦) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٢)، و(ح رقم ٧٦٧).

٣- شعبة بن الحجاج

أخرج طريقه النسائي[١] وابن خزيمة[٢]

٤- سفيان بن عيينة

أخرج طريقه أحمد[٣] وابن خزيمة[٤]

٥- يزيد بن هارون

أخرج طريقه ابن ماجة[٥]، وابن خزيمة[٦]، وأبو عوانة[٧]، وابن الجارود[٨]، والبيهقي[٩]

٦- عبدالله بن المبارك: أخرج طريقه النسائي[١٠]

٧- سفيان الثوري

أخرج طريقه البيهقي[١١]

٨- الليث بن سعد

أخرج طريقه النسائي[١٢]

٩- هشام بن عروة

أخرج طريقه النسائي[١٣]

١٠- محمد بن فضيل

أخرج طريقه ابن ماجة[١٤] وأحمد[١٥]

١١- حماد بن سلمة: أخرج طريقه الدارمي[١٦]

١٢- الضحاك بن عثمان: أخرج طريقه أبو داود الطيالسي[١]

---

(١) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠١).

(٢) الصحيح (ح رقم ١٠٣١).

(٣) المسند (٣٨/ح رقم ٢٢٩٣٣).

(٤) الصحيح (ح رقم ١٠٢٩).

(٥) السنن (ح رقم ١٢٠٧).

(٦) الصحيح (ح رقم ١٠٣١).

(٧) المسند (ح رقم ١٩١٢).

(٨) المنتقى (ح رقم ٢٤٢).

(٩) السنن الكبرى (ح رقم ٣٨٣٥).

(١٠) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٣).

(١١) السنن الكبرى (ح رقم ٢٨٠٢).

(١٢) السنن الصغرى (ح رقم ١٢٢٣).

(١٣) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٥).

(١٤) السنن (ح رقم ١٢٠٧).

(١٥) المسند (٣٨/ح رقم ٢٢٩١٩).

(١٦) السنن (ح رقم ١٥٤١).

١٣- أبو معاوية محمد بن خازم الضرير: أخرج طريقه ابن ماجة[٢]

١٤- عبدالله بن نمير: أخرج طريقه ابن ماجة[٣]

٣- الراوي الثالث – عن الأعرج –: جعفر بن ربيعة الكندي:

أخرج طريقه البخاري[٤]، وأبو عوانة[٥]

٤- الراوي الرابع عن الأعرج: الضحاك بن عثمان

أخرج طريقه ابن خزيمة[٦] والحاكم[٧]

٢- الراوي الثاني عن عبدالله بن بحينة: وهو محمد بن يحيى بن حبان

فقد أخرج طريقه النسائي[٨] وابن حبان[٩]

كلاهما من طريق وهب بن جرير عن شعبة عن يحيى بن سعيد عنه به

---

(١) المسند (ح رقم ٧٤٨٦).

(٢) السنن (ح رقم ١٢٠٧).

(٣) السنن (ح رقم ١٢٠٧).

(٤) الصحيح (ح رقم ٨٣٠).

(٥) المسند (ح رقم ١٩١٠).

(٦) الصحيح (ح رقم ١٠٣٠).

(٧) المستدرك (ح رقم ١٢٠٤).

(٨) السنن الكبرى (ح رقم ٦٠٠).

(٩) الصحيح (ح رقم ٢٦٨٥).

المبحث الثاني:

ذكر ألفاظ الحديث

عن عبدالله بن بحينة – رضي الله عنه وعن أبيه وأمه – قال: "**صلى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتين مِنْ بعضِ الصلواتِ، ثم قامَ فلم يجلسْ، فقامَ الناسُ معهُ، فلما قضى صلاتَهُ ونَظَرْنا تسليمَهُ كبّرَ قبلَ التسليمِ فسجدَ سجدتين، وهو جالسٌ، ثم سلّم**".

هذه هي رواية عبدالله بن يوسف التنيسي، عن مالك. عند البخاري

ونحوها رواية مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك.

قوله: "**عن عبدالله بن بحينة**" عند البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به: "عبدالله بن مالك بن بحينة" وعنده – أيضًا – من طريق الليث عن الزهري به: "الأسدي حليف بني عبدالمطلب" ونحوه عند مسلم. وجاء عند النسائي من طريق محمد بن يحيى بن حبّان: "عن مالك بن بحينة" قال الإمام النسائي: "هذا خطأ، والصواب: عبدالله بن مالك بن بحينة".

قال ﷺ: "**صلى لنا**" عند البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري به: "صلى بهم"، وعند البخاري من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري به: "صلى بنا". فيكون معنى قوله: "صلى لنا" أي: صلى بنا.

قال ﷺ: "**ركعتين**". لم تختلف الروايات في ذلك.

قال ﷺ: "**من بعض الصلوات**".

هكذا جاءت هذه الرواية بإبهام الصلاة التي وقع فيها السهو.

وأكثر الروايات أنها الظهر. جاء هذا من طريق الليث بن سعد عن الزهري عند البخاري ومسلم والترمذي، وعند النسائي عن الليث وغيره.

ومن طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عند البخاري. وعبدالرزاق من طريق ابن جريج عن الزهري. وأخرج البخاري والنسائي وابن ماجة وأحمد من طرق عن يحيى بن سعيد عن الأعرج به.

وعند البخاري – أيضًا – من طريق جعفر بن ربيعة عن الأعرج به.

ورواه سفيان بن عيينة عن الزهري وفيه: "صلاة نظن أنها العصر". أخرج طريقه ابن خزيمة وأحمد والحميدي

وعند أحمد من طريق عبدالرزاق عن سفيان: "من الظهر أو العصر".

وأخرجه الدارمي من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد بالشك

ولا شك أن رواية الجمهور أصح لكثرة من رواها، ولجزمهم بأنها الظهر خلافًا لرواية سفيان وحماد بن سلمة، فإنها رواية على سبيل الشك. والجازم يقدم على الشاك لما معه من زيادة العلم.

قوله ﷺ: "**ثم قام فلم يجلس**".

وفي رواية مالك عن يحيى بن سعيد عن الأعرج: "فقام في اثنتين ولم يجلس فيهما" ونحوه عند البخاري عن مالك.

وعند الإمام مسلم من طريق حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد: "قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته".

وعند الإمام أحمد من طريق ابن فضيل عن يحيى بن سعيد: "قام من اثنتين من الظهر، نسِيَ الجلوس".

وعند البخاري من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري: "فقام في الركعتين الأوليين قبل أن يجلس".

وبهذه الروايات وغيرها يتضح موضع القيام.

قوله ﷺ: "**فقام الناس معه**".

وعند النسائي من طريق شعبة عن يحيى بن سعيد به: "فسبحوا فمضى". عن ابن خزيمة من هذا الوجه زيادة: "ولم يرجع".

وعنده – أيضًا – من طريق يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد: "فسبحنا به فلما اعتدل مضى ولم يرجع"، وعند النسائي من طريق عبدالله بن المبارك عن يحيى بن سعيد به: "فاستتم قائمًا".

وعند النسائي من طريق محمد بن يحيى بن حَبّان عن ابن بحينة: "فسبحنا فمضى".

وعند ابن خزيمة من طريق الضحاك بن عثمان عن الأعرج: "فسبح به فمضى".

وعند. . .

قوله ﷺ: **"قضى صلاته"**.

عند النسائي من طريق شعبة، عن يحيى بن سعيد به: "فلما فرغ من صلاته".

وعند أحمد من طريق محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد: "حتى إذا فرغ من صلاته إلّا أن يسلم".

قوله ﷺ: **"ونظرنا تسليمه، كبّر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس، ثم سلّم"**.

عند البخاري من طريق الليث بن سعد عن الزهري به: "فلما أتم صلاته سجد سجدتين، فكبّر في كل سجدة، وهو جالس قبل أن يسلم". ومسلم نحوه.

وعند البخاري من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري: "فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل أن يسلم، ثم رفع رأسه، ثم كبر وسجد ثم رفع رأسه وسلّم".

وعند الطبراني في الأوسط من طريق هارون بن إسماعيل الخزاز عن علي بن المبارك الحنّائي عن يحيى بن أبي كثير عن الأعرج، وفيه: "وسجد سجدتين بعد ما سلّم من صلاته".

وهذه الرواية شاذة، وإن كان الإسناد مسلسلًا بالثقات؛ فهارون بن إسماعيل ثقة وهو بصري[١]، وعليّ بن المبارك الحنّائي ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع، والآخر إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء[٢]. ومجموع هذا نص عليه الأئمة، كأحمد[٣] ويحيى بن معين[٤] وابن المديني[٥] وجماعة[٦].

ووجه شذوذ هذه الرواية من جهتين: الأولى: أن هذه الرواية خالفت جميع الروايات التي رواها الثقات ممن روى حديث عبدالله بن بحينة ﷺ.

الثانية: أن علي بن المبارك أو من رواه عنه قد رواه بالمعنى فأخطأ؛ فإن هشام الدَّستوائي رواه عن يحيى بن أبي كثير بلفظ: "ثم سجد سجدتين بعد الفراغ من صلاته" وهذه الرواية محتملة فقد يكون الفراغ هو السلام، فتكون السجدتان

---

(١) تقريب التهذيب (ترجمة رقم ٧٢٢٢).

(٢) المصدر السابق (ترجمة رقم ٤٧٨٧).

(٣) الجرح والتعديل (٦/الترجمة رقم ١١١٨)، والعلل برواية عبدالله (١/١٣٥، ١٨٩).

(٤) تاريخ الدوري (٢/٤٢٢)، والجرح والتعديل (٦/الترجمة رقم ١١١٨).

(٥) تهذيب الكمال (٢١/١١٣).

(٦) انظر: المصادر السابقة، وتهذيب الكمال (٢١/١١٢ – ١١٤)، وتهذيب التهذيب (٧/٣٧٥ – ٣٧٦).

بعد السلام من صلاته، فرواه علي بن المبارك بالمعنى فأحال المعنى، وإلا فالفراغ من صلاته يجوز أن يكون الفراغ من تشهده قبل السلام، وهذا الذي تؤيده سائر روايات الحديث.

ثم لو فرض التعارض بين رواية هشام وعلي بن المبارك، فهشام الدستوائي أثبت من عليّ بن المبارك في يحيى بن أبي كثير(١)، بل هو أوثق الرواة عن يحيى مطلقًا(٢).

(١) وهذا قول ابن معين – رحمه الله – نصًّا. انظر: الجرح والتعديل (٦/الترجمة رقم ١١١٨)، وتهذيب الكمال (١١٢/٢١).

(٢) وهذا قول أحمد ويحيى ابن معين وعلي بن المديني. انظر: شرح علل الترمذي (٦٧٧/٢ – ٦٧٨).

المبحث الثالث:

تخريج حديث معاوية ﷺ

عن يوسف مولى عثمان: **"أن معاويةَ صلّى أمامَهم، فقام في الصلاة، وعليه جلوس، فسبحَ الناسُ، فتمّ على قيامه، ثم سجد بنا سجدتين وهو جالس بعد أن أتم الصلاة، ثم قعد على المنبر، فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: من نسي من صلاته شيئًا، فليسجد مثل هاتين السجدتين".**

هذا الحديث مداره على **محمد بن يوسف**، الذي رواه عن أبيه يوسف مولى عثمان القرشي، الأموي، المدني، الذي رواه عن معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنه وعن أبيه –.

والحديث رواه عن محمد بن يوسف اثنان:

١– الأول: محمد بن عجلان المدني

وطريقه أشهر الطريقين، وقد رواه عنه خمسة فيما وقفت عليه:

الليث بن سعد أخرج طريقه النسائي(١) وأحمد(٢)

وبكير بن عبدالله الأشج أخرج طريقه البخاري في التاريخ الكبير(٣)، والطبراني(٤)، والدارقطني(٥)

وسليمان بن بلال ويحيى بن أيوب وابن لهيعة أخرج طرقهم الطبراني(٦)

٢– الثاني: عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جريج

أخرج طريقه أحمد(٧)، والبخاري في التاريخ الكبير(٨)، والطبراني(٩). وصرّح ابن جريج بالإخبار عند البخاري وأحمد.

ويوسف مولى عثمان، الأموي، المدني، انفرد ابنه بالرواية عنه، ولذا قال النسائي: يوسف هذا ليس بالمشهور(١٠).

وقد ذكره ابن حبان في الثقات(١١).

وقال الدارقطني: لا بأس به(١٢).

وذكره ابن أبي حاتم(١) وسكت عنه.

---

(١) السنن الكبرى (ح رقم ٥٩٨).

(٢) المسند (٢٨/ح رقم ١٦٩١٧).

(٣) (٢٦٣/١).

(٤) المعجم الكبير (١٩/ح رقم ٧٧٤).

(٥) السنن (ح رقم ١٤٠٧).

(٦) المعجم الكبير (١٩/ح رقم ٧٧٣، ٧٧٨).

(٧) المسند (٢٨/ح رقم ١٦٩١٥).

(٨) (٢٦٣/١).

(٩) المعجم الكبير (٧٧٢/١٩).

(١٠) تهذيب الكمال (٤٨٧/٣٢).

(١١) (٥٥١/٥).

(١٢) سؤالاتالبرقاني (ترجمة رقم ٤٤٦).

وأخرج له النسائي. ولم يأت بما ينكر عليه، وما رواه له شواهد من السنة، وهو تابعي كبير، فأقل أحوال حديثه أنه حسن.

وأما ابنه محمد بن يوسف فوثقه أبو زرعة[٢]، والدارقطني[٣]، وأحمد بن صالح المصري[٤]، والذهبي[٥].

فقول الحافظ ابن حجر: "مقبول"[٦] غير مقبول.

فإسناد الحديث حسن.

واللفظ المذكور هو لفظ النسائي وأحمد من طريق محمد بن عجلان، والطبراني نحوه إلا أنه زاد في بعض طرقه عنه: "أنه سجد السجدتين قبل التسليم".

وعند البخاري في التاريخ الكبير: "حتى جلس للتسليم فسجد سجدتين. ثم قال: رأيت النبي ﷺ فعل هذا". ونحوه عند الطبراني في إسناد ما فعله إلى النبي ﷺ.

وقد رواه جماعة – أيضًا – عن محمد بن عجلان مختصرًا على القول الذي أسنده معاوية إلى النبي ﷺ، وهي رواية ابن جريج.

---

(١) الجرح والتعديل (٩/الترجمة رقم ٩٨٩).

(٢) الجرح والتعديل (٨/الترجمة رقم ٥٢٩) ونقل المزي توثيقه عن أبي حاتم الرازي – والله أعلم – تهذيب الكمال (٦١/٢٧).

(٣) سؤالات البرقاني (الترجمة رقم ٤٦٦).

(٤) الثقات لابن شاهين (الترجمة رقم ١٩٩).

(٥) الكاشف (٩٨/٣/الترجمة رقم ٥٣٢٤).

(٦) التقريب (ترجمة رقم ٦٤١٦).

المبحث الرابع:

تخريج حديث عقبة بن عامر ﷺ

عن عبدالرحمن بن شماسة، قال: "**صلى بنا عقبةُ بنُ عامر، فقام وعليه جُلوسٌ، فقال النَّاسُ وراءَهُ: سبحان الله! فلم يجلسْ، فلما فرغَ من صلاته، سجد سجدتين وهو جالسٌ، فقال: إني سمعتُكمْ تقولون: سبحان الله كَيْمَا أجْلِسُ، وليس تلك سُنَّة، إنما السنّةُ الذي صنعتُهُ**".

التخريج:

هذا الحديث مداره على **يزيد بن أبي حبيب** رواه عن عبدالرحمن بن شماسة، عن عقبة بن عامر به.

وقد رواه عن يزيد اثنان: **أولهما: بكر بن مضر**

أخرج طريقه ابن حبان(١)، والطبراني(٢)، والحاكم(٣)، والبيهقي(٤).

والثاني: الليث بن سعد: أخرج طريقه ابن أبي شيبة(٥)، والطبراني(٦).

والحديث إسناده صحيح، وقد صححه ابن حبان، والحاكم.

(١) الصحيح (ح رقم ١٩٤٠).

(٢) المعجم الكبير (١٧/ح رقم ٨٦٨).

(٣) المستدرك (ح رقم ١٢١٤).

(٤) السنن الكبرى (٢/٣٤٤).

(٥) المصنف (ح رقم ٤٤٩٨).

(٦) المعجم الكبير (١٧/ح رقم ٨٦٧).

المبحث الخامس:

حديث المغيرة بن شعبة ﷺ

عن زياد بن عِلاقة قال: **"صلى بنا المغيرةُ بنُ شعبةَ، فلما صلى ركعتين، قام ولم يجلس، فسبّح به من خلفه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغ من صلاتِهِ، سلّمَ، ثم سجد سجدتين، وسلّم ثم قال: هكذا صنع بنا رسول الله ﷺ"**.

هذا الحديث رواه عن زياد بن علاقة، عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي، وقد رواه عنه اثنان:

١- يزيد بن هارون، وهو أشهر طرقه عنه، وقد رواه عن يزيد جماعة منهم: عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي(١)، ومن طريقه الإمام الترمذي(٢)، وعبيدالله بن عمر الخشمي أخرج طريقه أبو داود(٣) والإمام أحمد(٤).

وعلي بن شيبة وحسين بن نصر أخرج طريقهما الطحاوي(٥). وعبدالرحمن بن عبدالله المسعودي

قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط(٦). اهـ. وما ذكره هو قول الأئمة كالإمام أحمد(٧) وابن معين(٨) ومحمد بن عبدالله بن نمير(٩)والفلاس(١٠) وابن معاذ(١١) وأبو حاتم(١٢) وغيرهم(١٣)، كلهم أثبتوا اختلاطه قبل موته، ونص أكثرهم - ومنهم الإمام أحمد - أن من سمع منه ببغداد فقد سمع منه بعد اختلاطه.

ويزيد بن هارون ممن سمع منه بعد الاختلاط(١٤)، وقد تابعه أبو داود الطيالسي(١٥) وهو الراوي الثاني عن المسعودي، أخرجه في المسند ومن طريقه الطحاوي.

وأبو داود - أيضًا - ممن سمع من المسعودي بعد اختلاطه(١٦)، ولكن رواية يزيد تتقوى برواية أبي داود.

وهذا اللفظ للإمام أحمد، والبقية نحوه.

---

(١) السنن (ح رقم ١٥٤٢).

(٢) الجامع (ح رقم ٣٦٥).

(٣) السنن (ح رقم ١٠٢٩).

(٤) المسند (ح رقم ١٨١٦٣).

(٥) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٥٦، ٢٥٥٧).

(٦) تقريب التهذيب (ترجمة رقم ٣٩١٩).

(٧) العلل برواية عبدالله (٩٥/١)، وتاريخ بغداد (٢٢٠/١٠).

(٨) تاريخ بغداد (٢٢١/١٠).

(٩) الجرح والتعديل (٥/الترجمة رقم ١١٩٧).

(١٠) تاريخ بغداد (٢١٩/١٠).

(١١) تهذيب الكمال (٢٢٤/١٧ - ٢٢٥).

(١٢) الجرح والتعديل (٥/الترجمة رقم ١١٩٧).

(١٣) انظر: الكواكب النيرات (ص ٢٨٢-٢٩٨).

(١٤) الكواكب النيرات (ص ٢٨٨).

(١٥) المسند (ح رقم ٧٣٠).

(١٦) الكواكب النيرات (ص ٢٨٨).

وقد تابع زياد بن علاقة على هذا اللفظ اثنان:

أولهما: عامر بن شراحيل الشعبي

ورواه عنه اثنان:

أولهما: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى

أخرج طريقه الترمذي[١]، وعبدالرزاق[٢]، وابن أبي شيبة[٣]، والبيهقي[٤]، كلهم من طرق عنه به.

ولفظ الترمذي – والبقية نحوه – كلفظ زياد بن علاقة إلا أنه زاد: "فسبّح به القوم وسبّح بهم".

قال الإمام الترمذي: "وقد تكلم بعض أهل العلم في ابن أبي ليلى من قبل حفظه. قال أحمد: لا يحتج بحديث ابن أبي ليلى. وقال محمد بن إسماعيل: ابن أبي ليلى وهو صدوق، ولا أروي عنه؛ لأنه لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، وكل من كان مثل هذا فلا أروي عنه شيئًا"[٥]. اهـ.

وسبب عدم احتجاج الإمام أحمد به: أنه كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث، قال الإمام أحمد في ابن أبي ليلى: "كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث"[٦]. وجمهور الأئمة على أن ابن أبي ليلى: سيء الحفظ[٧].

وقول الإمام البخاري: "وهو صدوق" أي: أنه لا يكذب، وإنما وقع في الخطأ في حديثه بسبب سوء حفظه. وهو كقول الإمام أبي حاتم: "محله الصدق، كان سيء الحفظ. . . لا يتهم بشيء من الكذب"[٨].

هذا وغيره من كلام الأئمة لخصه الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – في ابن أبي ليلى: "صدوق، سيء الحفظ جدًّا"[٩].

وقد توبع ابن أبي ليلى بالراوي الثاني عن الشعبي وهو:

-٢- علي بن مالك الرؤاسي: أخرج طريقه الطحاوي[١٠]، ولفظه نحو لفظ زياد بن علاقة.

وعلي بن مالك الرؤاسي الكوفي العبدي

قال فيه ابن معين: ليس بشيء[١١]، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي[١٢]، وقال ابن عدي: ليس بالمعروف[١]. وذكره العقيلي[٢]، وابن شاهين[٣]، وابن الجوزي[٤]، والذهبي[٥]، وذكره ابن حبان في الثقات[٦].

---

(١) الجامع (ح رقم ٣٦٤).

(٢) المصنف (ح رقم ٣٤٥٢).

(٣) المصنف (ح رقم ٤٤٩٢).

(٤) السنن الكبرى (ح رقم ٣٨٤٩)، والمعرفة (٤٥٥٧).

(٥) الجامع (بعد الحديث ٣٦٤).

(٦) الجرح والتعديل (٧/الترجمة رقم ١٧٣٩).

(٧) انظر: تهذيب الكمال (٢٥/٦٢٢ – ٦٢٨) وتهذيب التهذيب (٩/٣٠١ – ٣٠٣) وميزان الاعتدال (٣/الترجمة رقم ٧٨٢٥).

(٨) الجرح والتعديل (٧/الترجمة رقم ١٧٣٩).

(٩) التقريب (ترجمة رقم ٦٠٨١).

(١٠) شرح معاني الآثار (ح رقم ٢٥٥٩).

(١١) تاريخ الدوري (٢/ترجمة رقم ٢٩٧٤).

(١٢) الجرح والتعديل (٦/ترجمة رقم ١١١٧).

والذي يظهر أن ضعفه يسير، يتقوى حديثه بالمتابع والشاهد. وأما قول ابن معين: ليس بشيء، أي: أن حديثه قليل[٧]. ويدل على ذلك قول ابن عدي: ليس بالمعروف، ففيه إشارة إلى قلة حديثه. ومن ضعفه لم يذكر هذا الحديث من مناكيره.

وخالفهما – الشعبي وزياد بن عِلاقة – ثابت بن عبيد، فرواه عن المغيرة بن شعبة ﷺ من فعله. وطريق ثابت أخرجه ابن أبي شيبة[٨] والطبراني[٩] من طريقين عنه.

وأشار الإمام أبو دود إلى هذا الاختلاف بقوله: "وكذلك رواه ابن أبي ليلى عن الشعبي، عن المغيرة وزمعة".

ورواه أبو عميس عن ثابت بن عبيد قال: "صلى بنا المغيرة بن شعبة" مثل حديث زياد بن علاقة. قال أبو داود: "أبو عميس أخو المسعودي"[١٠].

وأبو عُمَيس – بمهملتين، مصغر – هو: عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي، المسعودي، الكوفي، ثقة، أخرج له الجماعة[١١].

---

(١) الكامل (١٩٥/٥).

(٢) الضعفاء (٣/الترجمة رقم ١٢٥٣).

(٣) الضعفاء (ترجمة رقم ١٢٥).

(٤) الضعفاء (١٩٨/٢).

(٥) المغني في الضعفاء (٤٥٣/٢)، والديوان (ترجمة رقم ٢٩٥٩).

(٦) (٤٥٦/٨).

(٧) وهذا أحد معاني قول ابن معين: "ليس بشيء". انظر: ضوابط الجرح والتعديل (ص ١٤٩).

(٨) المصنف (ح رقم ٤٥٠١).

(٩) المعجم الكبير (٢٠/ح رقم ٩٩٨).

(١٠) السنن (٧٨/٢ – ٧٩).

(١١) انظر: تهذيب الكمال (٣٠٩/١٨ – ٣١١) وتقريب التهذيب (ترجمة رقم ٤٤٣٢).

الفصل الثالث:

مسائل سجود السهو التي اشتمل عليها حديث عبدالله بن بحينة

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: مشروعية سجود السهو.

المبحث الثاني: حكم سجود السهو.

المبحث الثالث: سجود السهو سجدتان في آخر الصلاة.

المبحث الرابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فلا يحتاج إلى تكبيرة إحرام.

المبحث الخامس: مشروعية تكبيرات الانتقال في سجود السهو.

المبحث السادس: جهر الإمام بتكبيرات سجود السهو.

المبحث السابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا تشهد له.

المبحث الثامن: موضع سجود السهو.

المبحث الأول:

مشروعية سجود السهو

اتفق الأئمة على مشروعية سجود السهو، في زيادة ونقص وشك، للنافلة والفرض، على ما جاء في سنة النبي ﷺ. وهذا فيما وقع سهوًا، وأما ما ترك عمدًا أو زيد عمدًا فقد اتفق الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[١] أنه قد بطلت صلاته؛ لأن السجود يضاف إلى السهو فيدل على اختصاصه به. والشرع إنما ورد به في السهو، قال ﷺ: (إذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين)[٢].

المبحث الثاني:

حكم سجود السهو

اختلف الأئمة – رحمهم الله تعالى – في حكم سجود السهو على أقوال:

القول الأول: وجوب سجود السهو.

وهو قول الحنفية[٣] والحنابلة في المعتمد من المذهب[٤].

واحتجوا بما يأتي:

١– حديث عبدالله بن مسعود ﷺ وفيه: (**فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين**) رواه مسلم[٥].

٢– حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (**إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرِ كم صلى، أثَلاثًا أم أربعًا؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم**. . .) الحديث. وقد رواه مسلم[٦].

وجه الدلالة من الحديثين: أنهما اشتملا على الأمر المقتضي للوجوب، ولأنها تجبر نقصًا تمكن في العبادة فتكون واجبة كالدماء في الحج[٧].

القول الثاني: أن سجود السهو سنة.

وهو قول عند المالكية[٨]– قيل: هو المشهور – والشافعية ورواية عند الحنابلة[٩].

واحتجوا على ذلك: بما أخرجه أبو داود[١] من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ وفيه: (. . . **كانت الركعتان نافلة نافلة والسجدتان**).

---

(١) انظر: نظم الفرائد (ص ٤٨٢)، والموسوعة الفقهية (٢٣٥/٢٤)، وذكر صاحب الشرح الكبير قولًا عن الشافعي: أن من ترك التشهد أو القنوت متعمدًا أنه يشرع له السجود للسهو. الشرح الكبير (٥/٤).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح (ح رقم ٩٢/٥٧٢) من حديث عبدالله بن مسعود.

(٣) الهداية (٧٤/١)، وكنز الدقائق وشرحه البحر الرائق (١٦٢/٢).

(٤) الشرح الكبير (٨٠/٤).

(٥) الصحيح (ح رقم ٩٢/٥٧٢).

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) الهداية (٧٤/١)، والبحر الرائق (١٦٢/٢)، والمهذب مع المجموع (١٥١/٤ – ١٥٢).

(٨) انظر: مختصر خليل وشرحه مواهب الجليل (١٤/٢ – ١٥).

(٩) الشرح الكبير (٨٠/٤)، والإنصاف مع الشرح (٨٠/٥).

القول الثالث: أن سجود السهو إذا كان قبل السلام فهو واجب، وإذا كان بعده فهو سنة.

وهو مذهب المالكية، قال القاضي عبدالوهاب المالكي: "الذي يقتضيه مذهبنا: أنه واجب في سهو النقصان"[٢].

والراجح – والله أعلم – هو: القول بوجوب سجود السهو مطلقًا، وذلك لما يأتي:

١– صحة الأحاديث المحتج بها – أعني: حديثي عبدالله بن مسعود وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما –.

٢– قوة دلالتهما على الوجوب؛ إذ الأصل في الأمر الوجوب.

٣– لضعف دلالة ما احتج به من قال: إن السجود سنة، وهو قوله ﷺ: (**كانت الركعة والسجدتان له نافلة**) فقوله: (**نافلة**) يعني: أن له ثوابًا فيه، كما سميت الركعة – أيضًا – نافلة، وهي واجبة على الشاك بغير خلاف[٣].

المبحث الثالث:

سجود السهو سجدتان في آخر الصلاة

دل هذا الحديث وغيره على أن سجود السهو سجدتان بينهما جلسة فاصلة – كالسجدتين في الصلاة –، وهذا أمر مجمع عليه[٤].

فلا يجبر السهو بسجدة واحدة، ونص العلائي وابن حجر وغيرهما على أنه لو اقتصر على سجدة واحدة ساهيًا لم تجزئه، وأما إن كان عامدًا بطلت صلاته لأنه تعمد الإتيان بسجدة زائدة ليست بمشروعة.

ودلت جميع أحاديث سجود السهو أن السجدتين تكون آخر الصلاة، ليس في أولها ولا وسطها، وهذا أيضًا أمر مجمع عليه[٥].

المبحث الرابع:

سجود السهو إذا كان قبل السلام فلا يحتاج إلى تكبيرة إحرام

في الحديث دليل على أن سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا يحتاج إلى تكبيرة الإحرام قطعًا؛ لأن المصلي ما زال في صلاته، وحديث عبدالله بن بحينة وأبي سعيد الخدري وغيرها من الأحاديث ظاهرة في ذلك[٦].

وأما إذا كان السجود بعد السلام: فمذهب الجمهور من أهل العلم[٧] أنه لا يشرع تكبيرة إحرام؛ لعدم الدليل، ولأن من روى أحاديث سجود السهو نقلوا تكبيرات الانتقال ولم ينقلوا تكبيرة الإحرام، كأبي هريرة وعمران بن حصين ومعاوية بن حديج وغيرهم، ولو كان مشروعًا لنقل فإن دواعي النقل متوفرة.

وخرّج الإمام القرطبي قولًا للإمام مالك على وجوب تكبيرة الإحرام، بناءً على إيجاب مالك للتسليم من سجدتي السهو، فقال: ما وجب الخروج منه بسلام وجب له تكبيرة الإحرام[١].

---

(١) السنن (ح رقم ١٠١٦).

(٢) انظر: شرح التلقين (١/٦٠٤)، وبداية المجتهد (ص ١٥٤)، ومواهب الجليل (٢/١٤).

(٣) انظر: المغني (٢/٤٢٣)، والشرح الكبير (٤/٨٠).

(٤) نظم الفرائد (ص ٤٨٦).

(٥) المصدر السابق.

(٦) انظر: المصادر السابقة.

(٧) انظر: كنز الدقائق مع شرحه البحر الرائق (٢/١٦٢)، وشرح مسلم للنووي (٥/٥٩)، والشرح الكبير (٤/٩٣)، والمغني (٢/٤٣١)، وفتح الباري لابن حجر (٣/٤٣١).

وأيدوا هذا بأن حماد بن زيد رواه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة، وفيه: "فكبر ثم كبر ثم سجد". وأشار أبو داود إلى تفرد حماد بها وأنها شاذة وهكذا جزم الحفاظ[٢].

المبحث الخامس:

مشروعية تكبيرات الانتقال في سجود السهو

دل هذا الحديث على مشروعية تكبيرات الانتقال في السجود وأنها أربعة ولا فرق في ذلك بين السجود قبل السلام وبعده، وقد جاء في السنة ما يدل على ذلك، كحديث عبدالله بن بحينة وحديث أبي هريرة وغيرهما، قال الإمام النووي: "وهذا أمر مجمع عليه"[٣]. قال الحافظ ابن رجب: "والعمل على هذا عند أهل العلم"[٤].

المبحث السادس:

جهر الإمام بتكبيرات سجود السهو

دل هذا الحديث أيضا على جهر الإمام بالتكبير، ليعلم بذلك المأمومون انتقالاته، فيأتموا به فيها؛ إذ لو لم يجهر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لم يحكه عبداله بن بحينة وأبو هريرة وغيرهما[٥].

المبحث السابع:

سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا تشهد له

دل هذا الحديث على أن سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا تشهد له عند عامة أهل العلم كما قال البغوي[٦]، قال الحافظ ابن رجب: "وأما السجود قبله [أي قبل السلام] فلا يتشهد فيه عند أحد من العلماء، إلا رواية عن مالك رواها عنه ابن وهب" فتح الباري (٤٧٧/٦).

والسنة ظاهرة في ذلك، فحديث عبدالله بن بحينة صريح في الدلالة إذا لم ينقل فيه أنه تشهد.

وأما إذا كان السجود بعد السلام، ففيه خلاف بين أهل العلم:

فالحنفية[٧] والمالكية[٨] والحنابلة[٩] في المشهور عنه أنه يتشهد.

وهو مروي عن ابن مسعود والنخعي وقتادة والحكم والثوري والأوزاعي[١٠].

---

(١) هما روايتان عن الإمام مالك – رحمه الله تعالى –. قال الخطّاب – رحمه الله تعالى –: "قوله: بإحرامٍ، ليس المراد أنه يكبر تكبير الإحرام غير التكبيرة التي يهوي بها للسجود، وإنما الخلاف هل ينوي بتكبيرة الهوي الإحرام أم لا؟ ". انظر: فتح الباري (٤٣١/٣)، ومواهب الجليل (٢١/٢).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤٣١/٣).

(٣) شرح مسلم (٥٩/٥).

(٤) فتح الباري (٤٩٠/٥).

(٥) انظر: نظم الفرائد (ص ٥٥٣).

(٦) شرح السنة (٢٩٦/٣)، وفتح الباري لابن حجر (٩٨/٣).

(٧) كنز الدقائق مع شرحه البحر الرائق (١٦٢/٢)، وعمدة القارئ (٣٠٩/٦).

(٨) الذخيرة للقرافي (٣٢٦/٢)، والمختصر وشرحه مواهب الجليل (٢٢/٢).

(٩) الشرح الكبير والإنصاف (٩٣/٤).

(١٠) انظر أقوالهم في الأوسط لابن المنذر (٣١٥/٣).

واحتجوا بحديث عمران بن حصين عند أبي داود[١] والترمذي[٢] والنسائي[٣]، وفيه: "فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم". وحسنه الترمذي[٤] وصححه ابن خزيمة[٥] وابن حبان[٦] والحاكم[٧].

وذهب أنس بن مالك ﷺ والحسن وابن سيرين وعطاء وابن المنذر[٨] وهو المذهب عند الشافعية[٩]، وهو قول عند الحنابلة – وليس رواية – اختارها الموفق وأبو الفرج المقدسي وشيخ الإسلام ابن تيمية[١٠]، أنه لا يتشهد.

واحتجوا بالروايات الصحيحة في حديث أبي هريرة ﷺ وحديث عمران بن حصين، فليس فيها ذكر التشهد.

وأيضًا قالوا: لو أن النبي ﷺ تشهد لنقل، إذ مثله تتوافر الدواعي على نقله، ودواعي نقله أقوى من دواعي نقل التسليم وذكر التكبير عند الخفض والرفع؛ فإن هذه أقوال خفية والتشهد عمل طويل، فكيف ينقلون هذا ولا ينقلون هذا؟!

وأجابوا عن حديث عمران بن حصين: بأن ذكر لفظ التشهد فيه شاذ عند الأئمة الحفاظ، كالذهلي والبيهقي وابن عبدالبر والعلائي والحافظ ابن رجب وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن حجر وغيرهم[١١]؛ لتفرد أشعث بن عبدالملك الحمراني عن محمد بن سيرين عن عمران به.

قال الجوزجاني: "لا نعلم شيئًا من فعل رسول الله ﷺ في سجدتي السهو قبل السلام ولا بعده أنه يتشهد بعدهما"[١٢].

وقال أيضًا: "ليس في التشهد في سجود السهو سنة قائمة تتبع"[١٣].

قال الإمام ابن المنذر: "لا أحسب [أي التشهد في سجود السهو] يثبت"[١٤].

---

(١) السنن (ح رقم ١٠٣١).

(٢) الجامع (ح رقم ٣٩٥).

(٣) السنن (ح رقم ١٢٣٥).

(٤) الجامع (ح رقم ٣٩٥).

(٥) الصحيح (ح رقم ١٠٦٢).

(٦) الإحسان (ح رقم ٢٦٧٠).

(٧) المستدرك (٣٢٣/١).

(٨) انظر أقوالهم في الأوسط لابن المنذر (٣١٤/٣).

(٩) انظر: المجموع (٧١/٤)، والبيان للعمراني (٣٤٨/٢)، والإعلام لابن الملقن (٢٩٤/٣).

(١٠) انظر: الشرح الكبير والإنصاف (٩٣/٤-٩٤).

(١١) انظر: الاستذكار (٣٨٢/٤)، وفتح الباري لابن رجب (٤٨٠/٦-٤٨٣)، وفتح الباري لابن حجر (٤٢٩/٣-٤٣٠)، ونظم الفرائد للعلائي (ص ٣٥٣).

(١٢) فتح الباري لابن رجب (٤٨٢/٦).

(١٣) المصدر السابق.

(١٤) الأوسط (٣١٧/٣).

المبحث الثامن:

موضع سجود السهو

احتج بهذا الحديث من ذهب إلى أن السجود كله قبل السلام، وهو مروي عن أبي هريرة والسائب بن أبي السائب وعبدالله بن الزبير ومعاوية وابن عباس[١] ﷺ.

والزهري ويحيى الأنصاري وربيعة ومكحول والأوزاعي والليث[٢]، وهو مذهب الشافعي[٣] ورواية عن الإمام أحمد[٤].

واحتجوا – أيضًا – بحديث أبي سعيد في الشك، وفيه الأمر بالسجود قبل السلام[٥].

قال الزهري: "كان آخر الأمرين السجود قبل السلام"[٦].

– وفيه إشارة إلى أن كل حديث جاء فيه السجود بعد السلام فهو منسوخ.

ولأنه تمام للصلاة وجبر لنقصها فكان داخل الصلاة قبل السلام.

وفي المسألة أقوال أخرى[٧]، وأقواها– فيما يظهر – قولان:

الأول: أن النقص يسجد له قبل السلام لحديث ابن بحينة ونحوه، والزيادة بعد السلام لحديث أبي هريرة وعمران بن حصين، وهو قول الإمام مالك[٨] وأصحابه ورواية عن الإمام أحمد[٩] ومذهب الشافعي في القديم[١٠].

والقول الثاني: أن السجود كله قبل السلام إلا فيما جاء خلافه من النصوص، وهما موضعان:

١– صورة حديث أبي هريرة وعمران بن حصين، وهي التسليم من الصلاة وهو يظن أنها تامة – وهي صورة الزيادة –.

والصورة الثانية: التحري، وهي: أن يصلي ثم يشك ثم يتحرى فيما يغلب على الظن، وهذا قول أحمد[١١] وإسحاق[١٢].

---

(١) انظر أقوالهم في الأوسط لابن المنذر (٣/٣٠٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢/٣٠ وما بعدها)، وشرح معاني الآثار (١/٤٤٢)، والمغني (٢/٤١٦).

(٢) انظر: المصادر السابقة.

(٣) انظر: الأم (١/١٣٠)، والمهذب وشرحه المجموع (٤/١٥٣–١٥٤).

(٤) انظر: المقنع وشرحيه الشرح الكبير والإنصاف (٤/٨١–٨٢).

(٥) ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ: (**إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يدرِ كم صلى ثلاثًا أم أربعًا، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم**...) الحديث، أخرجه مسلم (ح رقم ٥٧١).

(٦) انظر: فتح الباري لابن رجب (٦/٤٩٣).

(٧) انظر: الأوسط لابن المنذر (٣/٣٠٧–٣١٣)، وفتح الباري لابن رجب (٦/٤٩١–٤٩٧)، والمغني (٢/٤١٥–٤١٧).

(٨) الموطأ (١/٩٥)، والأوسط لابن المنذر (٣/٣١١).

(٩) انظر: المقنع والشرح الكبير (٤/٨١، ٨٣).

(١٠) انظر: المجموع (٤/١٥٤).

(١١) المغني (٢/٤١٥

(١٢) المصدر السابق، وفتح الباري لابن رجب (٦/٤٩٧).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الناس أجمعين، وبعد:

ففي نهاية هذا البحث المتواضع، فإنني أوصي فيه وأجمل ما يأتي:

١ – ينبغي الاهتمام بدراسة الأحاديث التي هي أصول أبواب العلم، دراسة حديثية بجمع طرقها وألفاظها، وتمييز الصحيح من السقيم، ودراسة فقهية بجمع المسائل التي دلت عليها هذه الأحاديث والتي استنبطها العلماء منها، وذكر أقوال الأئمة في هذه المسائل، وبيان الراجح منها.

٢ – أن هذه الدراسات تنمي عند الباحث الملكتين الحديثية والفقهية.

٣ – وأن باب سجود السهو من الأبواب المهمة التي يحتاجها كل مسلم ومسلمة.

٤ – وأن حديث عبدالله بن بحينة رضي الله عنه هو أصح حديث فيمن نقص واجبا من واجبات أن عليه سجود السهو.

٥ – أن هذا الحديث اشتهرت طرقه وأسانيده.

٦ – أن هذا الحديث اشتمل على مسائل كثيرة وفوائد جليلة ذكرت منها ما يتعلق بسجود السهو واستقرت على ثماني مسائل.

وأخيرا أسأل الله العظيم الكريم أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم موجبا لرضوانه العظيم، وشافعا لي يوم الدين، وكريقا إلى جنات النعيم لي ولوالدي ولمشائخي وذريتي وأحبتي، وأن يهبني خيره ويصرف عني سيئه، ولا يحملني تبعته إنه على ذلك قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على نبيه وعبده وخليله وصفوته من خلقه وآله وصبحبه ومن حذا حذوهم إلى يوم الدين.

فهرس المصادر والمراجع

١- الاستيعاب في أسماء الأصحاب – للإمام أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النميري القرطبي المالكي – تحقيق الدكتور خليل مأمون شيحا – دار المعرفة بيروت ، لبنان ط. الأول – عام ١٤٢٧هـ .

٢- الإصابة في تمييز الصحابة – للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – دار الفكر – ١٣٩٨هـ.

٣- الأعلام – قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الدين الزركلي، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠، دار العلم للملايين، بيروت.

٤- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام – للحافظ عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف بابن الملقن – تحقيق عبد العزيز أحمد المشيقح – الطبعة الأولى – دار العاصمة – ١٤١٧هـ.

٥- إكمال المعلم بفوائد مسلم – للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي- تحقيق الدكتور يحيى بن إسماعيل – دار الوفاء – المنصورة- الطبعة الأولى – عام ١٤١٩هـ.

٦- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف – للإمام محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري – تحقيق د. صغير أحمد بن محمد حنيف – الطبعة الثانية – دار طيبة – ١٤١٤هـ.

٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق – للعلامة زين الدين ابن نجيم الحنفي ضبطه زكريا عميرات، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨- البحر الزخار (المعروف بمسند البزار) – للإمام أبي بكر أحمد بن عمر بن عبد الخالق العتكي البزار – تحقيق محفوظ الرحمن زين الله – الطبعة الأولى – مؤسسة علوم القرآن – ١٤٠٩هـ .

٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع – للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي – الطبعة الثانية – دار الكتب العلمية – ١٤٠٦هـ.

١٠- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للإمام الرافعي – للحافظ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن – تحقيق عبدالله بن سليمان وآخرين – دار الهجرة للنشر والتوزيع – ط . الأولى – عام ١٤٢٥هـ.

١١- التاريخ الكبير – للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري – من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن .

١٢- التاريخ لابن معين برواية الدوري [الإمام أبو الفضل العباس بن محمد الدوري]- تحقيق د . أحمد محمد نور سيف – الطبعة الأولى – مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز – ١٣٩٩هـ .

١٣- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف – للإمام جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكي المزي – تحقيق عبد الصمد شرف الدين – الدار القيمة – ١٩٨٢هـ.

١٤- تقريب التهذيب – للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – تحقيق محمد عوامة – الطبعة الأولى – دار الرشيد – ١٤٠٦هـ.

١٥- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير – للإمام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني – عنى بتصحيحه عليه السيد عبدالله هاشم اليماني المدني

١٦- التمهيد لما في الوطأ في المعاني والأسانيد – للحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري – حققه مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري – وزارة شؤون الأوقاف والشؤون الإسلامية – المملكة المغربية .

١٧- تهذيب الكمال في أسماء الرجال – للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي تحقيق د. بشار عواد معروف – الطبعة الرابعة – مؤسسة الرسالة – ١٤٠٦هـ.

١٨- تهذيب سنن أبي داود – للإمام شمس الدين أبي عبدالله بن أبي بكر بن أيوب الزرعي المشهور بابن قيم الجوزية – تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي – دارالمعارف .

١٩- الثقات – للإمام محمدبن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي – الطبعة الأولى – من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الداكن – ١٣٩٣هـ.
٢٠- جامع الترمذي – للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي – تحقيق أحمد محمد شاكر – دار الحديث .
٢١- الجرح والتعديل – للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم التميمي الرازي – الطبعة الأولى – من مطبوعات دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الداكن – ١٣٧١هـ.
٢٢- سؤالات البرقاني للدار قطني – تحقيق د.عبد الرحيم القشقري – الطبعة الأولى – ١٤٠٤هـ.
٢٣- سنن الدار مي – للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدار مي – تحقيق فواز زمرلي ،وخالد السبع العلمي – الطبعة الأولى دار الريان للتراث – ١٤٠٧هـ.
٢٤- السنن الصغرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي – تحقيق عبدالسلام عبدالشافي وآخر- دار الكتب العلمية – ط الأولى ١٤١٢هـ.
٢٥- السنن الكبرى – للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي – دار المعرفة – ١٤١٣هـ.
٢٦- السنن الكبرى للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي- تحقيق حسن عبدالمنعم سكبي – إشراف شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة –بيروت- الطبعة الأولى – عام ١٤٢١هـ.
٢٧- سنن النسائي الصغري – للإمام أبي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي – اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة – الطبعة الثالثة – دار البشائر الإسلامية – ١٤١٤هـ.
٢٨- سير أعلام النبلاء – للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون – مؤسسة الرسالة .
٢٩- شرح السنة للإمام البغوي – تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط – الطبعة الثانية – المكتب الإسلامي – ١٤٠٣هـ.
٣٠- الشرح الكبير على متن المقنع – لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن أبي عمر المقدسي – تحقيق الدكتور عبد الله التركي والدكتور عبد الفتاح الحلو – طبع عام ١٤١٩ هـ.
٣١- شرح علل الترمذي – للحافظ زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب – تحقيق د .همام عبد الرحيم السيد – الطبعة الأولى – مكتبة المنار – ١٤٠٧هـ.
٣٢- شرح معاني الآثار – للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي – تحقيق محمد زهري النجار – الطبعة الأولى – دار الكتب العلمية – ١٣٩٩هـ.
٣٣- صحيح ابن خزيمة – للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري – تحقيق د.محمد مصطفى الأعظمي – الطبعة الأولى – المكتب الإسلامي – ١٣٩٥هـ.
٣٤- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري – للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري .
٣٥- صحيح مسلم – للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري- تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي – دار إحياء التراث العربي .
٣٦- الضعفاء الكبير – للإمام محمد بن عمرو العقيلي المكي – تحقيق: حمدي عبد المجيد – دار الصميعي الرياض – الطبعة الأولى – عام ١٤٢٠ هـ.
٣٧- ضوابط الجرح والتعديل – للدكتور عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف – الطبعة الأولى – مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – ١٤١٢هـ.
٣٨- الطبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، مصر.
٣٩- الطبقات الكبرى لابن سعد – للإمام محمد بن سعد بن منيع الزهري – دار صادر.
٤٠- علل الحديث – للإمام أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي – تحقيق: فريق من الباحثين – الطبعة الأولى – عام ١٤٢٦ هـ.

٤١- العلل الكبير للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي – ترتيب أبي طالب القاضي – تحقيق حمزة ديب مصطفى- الطبعة الأولى- مكتبة الأقصى- الأردن – ١٤٠٦هـ.

٤٢- العلل الواردة في الأحاديث النبوية – للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني- تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي – الطبعة الأولى – دار طيبة – ١٤٠٥هـ.

٤٣- العلل ومعرفة الرجال- للإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل برواية ابنه عبدالله – تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد عباس – الطبعة الأولى – المكتب الإسلامي – ١٤٠٨هـ.

٤٤- فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – حقق أصوله الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – دار الفكر – بيروت- الطبعة الأولى – عام ١٤١٤هـ.

٤٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري – للحافظ زين الدين أبي الفرج ابن رجب الحنبلي – تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله – دار ابن الجوزي – المملكة العربية السعودية - الدمام – الطبعة الأولى – عام ١٤١٧ هـ.

٤٦- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة – للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – الطبعة الأولى – دار الكتب العلمية – ١٤٠٣هـ.

٤٧- الكامل في ضعفاء الرجال – للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني – تحقيق نخبة من المختصين – الطبعة الثانية – دار الفكر – ١٤٠٥هـ.

٤٨- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات- لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال – تحقيق عبدالقيوم عبد رب النبي – الطبعة الأولى – دار المأمون للتراث – ١٤٠١هـ.

٤٩- لسان العرب – لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور – تحقيق عبدالله علي الكبير وآخرون – دار المعارف .

٥٠- المجموع شرح المهذب – للإمام أبي بكر زكريا يحيى بن شرف النووي – دار الفكر .

٥١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية – جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي – طبعة الرئاسة العامة لشؤون الحرمين .

٥٢- المحلى – للإمام ابن محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي – تحقيق أحمد محمد شاكر- دار الفكر.

٥٣- المستدرك على الصحيحين – للإمام الحافظ أبي عبدالله الحاكم النيسابوري- دار الفكر – ١٣٩٨هـ.

٥٤- مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني – تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين- مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى – عام ١٤١٧هـ.

٥٥- مشكل الآثار – لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي – تحقيق: شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت – لبنان – الطبعة الأولى – عام ١٤٢٧ هـ.

٥٦- المصنف – للحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي – تصحيح عبدالخالق الأفغاني – إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – ١٤٠٦هـ.

٥٧- المعجم الكبير – للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني – تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي – الطبعة الأولى – وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالجمهورية العراقية – ١٤٠٠هـ.

٥٨- معرفة السنن والآثار- للإمام الشيخ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ.

٥٩- المغني – للإمام أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ، دار عالم الكتب.

٦٠- المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج – للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي – المطبعة المصرية .

٦١- مواهب الجليل لشرح مختصر خليل – لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب – مكتبة دار الكتب العلمية الطبعة الأولى – عام ١٤١٦هـ.

٦٢- الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي – برواية يحيى بن يحيى الليثي – تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي – دار إحياء الكتب العربية .

٦٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال – للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – تحقيق علي محمد البجاوي – دار الفكر .

٦٤- النهاية في غريب الحديث والأثر – للإمام مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير – تحقيق طاهر أحمد الزواي، ومحمود محمد الطناحي – دار الفكر.

٦٥- التعريفات لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني ضبطه وصححه جماعة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٦٦- تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد الأزهري الهروي (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق: محمد عوض دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.

٦٧- حاشية المنتهى لعثمان بن أحمد بن سعيد النجدي (ت ١٠٩٧ هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٦٨- الحدود الأنيقة للعلامة زكريا الأنصاري.

٦٩- الفروق الفقهية لأبي هلال الحسن بن عبدالله بن سهل العسكري (ت نحو ٣٩٥ هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، مصر.

٧٠- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام لمحمد بن أحمد بن سالم السفاريني (ت ١١٨٨ هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، دار النوادر، سوريا، دمشق.

٧١- مجمل اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني (ت ٣٩٥ هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.

٧٢- منحة العلام في شرح بلوغ المرام لعبدالله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الطبعة السادسة، ١٤٣٥ هـ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	**١**
الفصل الأول: وفيه خمسة مباحث:	**٤**
المبحث الأول: تعريف السهو لغة واصطلاحا.	**٥**
المبحث الثاني: أهمية هذا الباب.	**٧**
المبحث الثالث: الحكمة من مشروعية سجود السهو.	**٨**
المبحث الرابع: أهمية حديث عبدالله بن بحينة.	**١٠**
المبحث الخامس: ترجمة عبدالله بن بحينة.	**١١**
الفصل الثاني: وفيه خمسة مباحث:	**١٢**
المبحث الأول: تخريج حديث عبدالله بن بحينة.	**١٣**
المبحث الثاني: ذكر ألفاظ الحديث.	**١٨**
المبحث الثالث: تخريج حديث معاوية رضي الله عنه.	**٢١**
المبحث الرابع: تخريج حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.	**٢٣**
المبحث الخامس: تخريج حديث المغيرة بن عقبة رضي الله عنه	**٢٤**
الفصل الثالث: مسائل سجود السهو التي اشتمل عليها حديث عبدالله بن بحينة وفيه ثمانية مباحث:	**٢٧**
المبحث الأول: مشروعية سجود السهو.	**٢٨**
المبحث الثاني: حكم سجود السهو.	**٢٨**
المبحث الثالث: سجود السهو سجدتان في آخر الصلاة.	**٢٩**
المبحث الرابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فلا يحتاج إلى تكبيرة إحرام.	**٢٩**
المبحث الخامس: مشروعية تكبيرات الانتقال في سجود السهو.	**٣٠**
المبحث السادس: جهر الإمام بتكبيرات سجود السهو.	**٣٠**
المبحث السابع: سجود السهو إذا كان قبل السلام فإنه لا تشهد له.	**٣٠**
المبحث الثامن: موضع سجود السهو.	**٣٢**
خاتمة	**٣٣**
فهرس المصادر والمراجع	**٣٤**
فهرس الموضوعات	**٣٨**